



قرار رقم 2025/03 بتاريخ 08 يوليوز 2025  
بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب مفتش عام  
بكتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني

ان كاتب الدولة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف  
بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،

بناء على الفصل 92 من الدستور؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 المؤرخ في 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى المرسوم رقم 2.11.112 الصادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المتفشيات العامة للوزارات؛

- وعلى المرسوم رقم 2.10.379 الصادر في 7 جمادى 1432 (11 ابريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.21.837 الصادر في 14 من ربیع الاول 1443 (21 اکتوبر 2021) يتعلق باختصاصات وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

وعلى قرار وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني رقم 2562.24 صادر في 25 من ربیع الآخر 1446 (29 أکتوبر 2024) بتفويض بعض الاختصاصات إلى كاتب الدولة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذی القعدة 1433 (12 أکتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 السالف الذكر؛  
وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

## قرر ما يلى :

**المادة الأولى :** تعلن كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني عن فتح باب الترشح لشغل منصب مفتش عام.

**المادة الثانية :** يمكن أن يترشح لشغل منصب مفتش عام الانف الذكر، الموظفون المرسمون ومستخدمو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الشبه العمومية أو بالقطاع الخاص الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

-أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛

-- أن يكون حاصلا على دبلوم جامعي أو احدى شهادات التعليم العالي،

-أن يكون متوفرا على تجربة مهنية لمدة لا تقل عن 07 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الشبه العمومية أو بالقطاع الخاص؛

- - ان يكون قد مارس مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن 05 سنوات، أو ما يعادلها بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص،

-امتلاك مؤهلات كافية في مجال التدبير الإداري والمالي والمحاسباتي والتدقيق ومراقبة التسيير تمكن من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مفتش عام؛

-أن يتتوفر على تجربة مهنية ومؤهلات وخبرة كافية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مفتش عام؛

- ان تكون له دراية بقطاع الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وكذا النصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطره.

## **المادة الثالثة : يتولى المفتش العام المهام التالية:**

- السهر على سلامة تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية وعلى حسن تدبير الأموال العمومية والسير بمختلف المديريات؛

- اجراء المراقبات والتدقيقات الداخلية وكذا المتعلقة بتهيئة وابرام وتنفيذ الصفقات العمومية طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل؛

- التحري في الشكايات والتظلمات الموجهة الى الوزارة من طرف المواطنين او المتعاملين معها وكذا شكايات وتظلمات الموظفين او الأعوان او المستخدمين؛

- تدعيم الأخلاقيات، لاسيما بالكشف عن حالات تضارب المصالح عند الموظفين واخبار الوزير بها.

- تتبع التوصيات المثبتة في تقارير المحاكم المالية والمفتشية العامة للمالية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة؛

- القيام بعمليات التدقيق وتقديم الاقتراحات لتحسين المردودية والفعالية؛
- التدقيق في مسک سجلات جرد العقارات والمعدات والمخازن؛
- تقييم نتائج أنشطة المصالح المركزية واللامركزية للوزارة مقارنة مع الأهداف والتكاليف الناتجة عنها،
- تقديم الاستشارة؛
- التنسيق والتواصل والتتابع مع مؤسسة الوسيط والتعاون مع كل من مجلس الأعلى للحسابات والمفتشية العامة للمالية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل؛
- اعداد برنامج سنوي لعمليات التفتيش؛
- القيام بالمراقبة المباغثة التي تصدر بشأنها تعليمات لإنجازها؛
- اعداد تقارير حول عمليات التفتيش والقضايا المعروضة طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

**المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من:

- طلب خطى للترشيح موجه الى السيد كاتب الدولة لدى وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛
  - المطبوع النموذجي الموحد الملحق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)؛
  - ملخص للسيرة الذاتية للمترشح(ة) مرفوقا بصورة فتوغرافية؛
  - الإدلة بنسخ من الوثائق التي تثبت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيح وكذا نسخ من الشواهد والdiplomas المحصل عليها، مع ضرورة الإدلة، بالمعدلات الصادرة بالجريدة الرسمية بالنسبة للشواهد والdiplomas المسلمة من جامعات أجنبية أو المنوحة من طرف المؤسسات الخاصة.
- كما يجب ان يتضمن ملف الترشيح مشروعًا مؤسستيًا يعرض من خلاله المترشح (ة) استراتيجية برنامج عمله والتصورات للرفع من أداء عمل المفتشية العامة، والذي ستتم مناقشه أمام لجنة دراسة الترشيحات بالنسبة للمترشحين الذين سيتم انقاوهم.

ويسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني [www.mtaess.gov.ma](http://www.mtaess.gov.ma) أو البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi.public.ma](http://www.emploi.public.ma) ابتداء

من ..... 09..... 2025 ..... 09..... 2025

**المادة الخامسة :** تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر ، مقابل وصل بالاستلام ، بالكتابة الخاصة للسيد كاتب الدولة لدى وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ، بالعنوان التالي : شارع ماء العينين العرفان الرباط، وذلك ابتداء من ..... 09.09.2025 .... إلى غاية ..... 21.12.2025 .... خلال أوقات العمل الرسمي المعهوم بها بالإدارات العمومية.

**المادة السادسة :** تحدث بمقرر لكاتب الدولة لدى وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني لجنة لدراسة الترشيحات طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.

**المادة السابعة :** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني [www.mtaess.gov.ma](http://www.mtaess.gov.ma) وعلى بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi.public.ma](http://www.emploi.public.ma) .  
وحرر بالرباط في 08.09.2025.

كاتب الدولة المكلف بالصناعة التقليدية  
والاقتصاد الاجتماعي والتضامني  
لحسن السعدي